١)في السياق القرآني ينصرف معنى الوسطية إلى :

أ. الدين الوسط
ب. الأمة الوسط
ج. الرسالة الوسط
د. جميع ما سبق

٢)(لتكونوا شهداء على النّاس و يكون الرسول عليكم شهيداً) هذه الآية دليل على:

أ. الدين الوسط
ب. الأمة الوسط
ج. الرسالة الوسط
د. جميع ما سبق

٣) تحرير المرأة من الوافد المستلب من التقليد الموروث من

أ. التأثير بالتغريب
ب. المعالم الوسطية
ج. عالمية الإسلام
د. جميع ما سبق

٤)في مجال العبادات و الشعائر ----------طلبت من أتباعها التفرغ للعبادة و الانقطاع عن الحياة و الإنتاج

أ. البوذية
ب. النصرانية
ج. الرهبانية المسيحية
د. لاشيء مما سبق

٥)في مجال العبادات و الشعائر---------- اقتصرت فروضها على الجانب الأخلاقي الإنساني وحده

أ. النصرانية
ب. البوذية
ج. الرهبانية المسيحية
د. اليهودية

٦) (البوذية:اقتصرت فروضها على الجانب الأخلاقي الإنساني وحده ،الرهبانية المسيحية طلبت من أتباعها التفرغ للعبادة و الانقطاع عن الحياة و الإنتاج) مجال:

أ. مجال التشريع
ب. مجال العبادات و الشعائر
ج. وسائل التغريب
د. وسائل التنصير

٧)التقليد هو:

أ. الموازنة بين المقاصد و الفروع
ب. عمل بقول مع الحجة و الدليل
ج. عمل بغير دليل
د. عمل بدليل

٨) الاتباع هو:

أ. الموازنة بين المقاصد و الفروع
ب. عمل بقول مع الحجة و الدليل
ج. عمل بغير دليل
د. عمل بدليل

٩) (الإتباع عمل بقول الغير مع الحجة و الدليل ، أما التقليد فهو عمل بغير دليل) من القائل:

أ. ابن الجوزية
ب. ابن القيم
ج. ابن تيميه
د. لا شيء مما سبق

١٠)(الإتباع عمل بقول الغير مع الحجة و الدليل ، أما التقليد فهو عمل بغير دليل) هو:

أ. وسطية الفتوى
ب. التوسط بين التمذهب و التقليد
ج. وسطية التعامل مع الآخر
د. وسطية الشعائر الدافعة للعمارة

١١) أسرفت في التحريم و كثرت فيها المحرمات:

أ. اليهودية
ب. المسيحية
ج. البوذية
د. النصرانية

١٢)أسرفت في الإباحة حتى أحلت الأشياء المنصوص على تحريمها في التوراة:

أ. اليهودية
ب. المسيحية
ج. البوذية
د. النصرانية

١٣) (أسرفت في التحريم و كثرت فيها المحرمات، أسرفت في الإباحة حتى أحلت الأشياء المنصوص على تحريمها في التوراة) تندرج تحت مجال :

أ. العبادات و الشعائر
ب. الأخلاق
ج. الاعتقاد
د. التشريع

١٤) من قائل هذه العبارة:(المسلمون تتكافأ دماؤهم، و يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم)

أ. ابن عباس
ب. ابن تيمية
ج. النبي محمد صلى الله عليه و سلم
د. ابن القيم